

أمره ونذرت لها ما لا يشترط حتى جازني في ليلة جمعة فدخلت عليها فنذرت غلظة الله  
وانتقامه من العاصي فخرجت فورا فقتل له لم يعص عليك طلاق لانك من اهل الجنة  
نص قوله تعالى واحامن خاف مقام ربه اي قيامه بين يديه ونهى النفس عن  
الرهى اي منع نفسه من الحرام فان الجنة هي الماوى وقوله تعالى ولئن خاف  
مقام ربه جستان فهل لك كلام بعد هذين الدليلين فوج الشريد واهل اراه  
وحاشد يدانم قال لمتن على فقال خراج الجيزة وبلادها وبعوث ثمن الف  
دينار في السنة فاجعلني عاملها فقال هي لك وخراجها طه في كل عام  
ثم قال هل تريد شيئا اخر قال نعم ارفع لي هذين المملوكين اللذين عندك اسلك  
فقال خذهما هل تقبلت ذلك حاجة قال نعم كتبت لى كتابا فيه لا يكون لاحد  
من عمال حصه ورومساها مع كلمة فليت له بذلك فصار ديارها وقاصرها  
تحت مشورته وكان لا يتعدى ولا يعيش الا مع الناس ولا ياكل الا الحرام ويقول  
انه يزيد في العقل ويتصدق كل يوم على ثلاثمائة مسكين ولا يبساله احد  
شيئا الا اعطاه فلم يحب عليه زكاة **روى** البخاري عن انس عن النبي صلى  
الله عليه وسلم راي نخامة في القبلة فحلمها بيده وروى عنه كرهية اوروى  
كرهية لذلك وشهدته عليه وقال ان احدكم اذا قام يصلى فانما يناجى ربه  
اورثه بينه وبين القبلة فلا يترقب في قبليته ولكن عن يساره او تحت قدمه  
ثم اخذ طرف رداه فترقب فيه ورد بعصته على بصره طال او يقصر هكذا  
**قوله** نخامة بضم النون وبالهم ما يخرج من الصدر والراس وقوله في القبلة اي الحائط  
التي تكون جهة القبلة ولم يكن على عهد رسول الله عليه وسلم تجريف محراب في حائط  
القبلة كما هو الان **قوله** وسدته عليه المراد بالسدة الفصية اي سدته المعطوف  
صلى الله عليه وسلم وغضبه على ذلك الامر المذكور من حمل النخامة في حائط القبلة وقوله  
يناجى ربه ما خرد من المناجاة ومحجب الاصل المساروه بين اثني والماء وماها النخامة  
اي فانما يناجى ربه واذا كان كذلك فلا ينبغي ان يصبق في حائط بل يكون على  
احسن الحالات واكلها **قوله** اورده بينه وبين القبلة فان قلتم كون الوب  
بينه وبين القبلة محال لتزهره عن المكان اجيب بان المراد ببيئتيه الله تعالى  
بين

بين العبد والقبلة اطلع الرب عز وجل على فعل المصلي اطلعا خاها وهو كناية عن  
شدة قرب الرحمت منه **قوله** عن يساره اي يترقب عن يساره او تحت قدمه اي اليسرى  
وهذا في غير المسجد المفروش او الملبط واما فيما يترقب في ثوبه **قوله** هكذا اي  
كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم وفيه البيان بالفعل ليكون وقع في نفس السامع  
**مقالة** ليزلت نخامة في حد الظاهر وتوقف طرجها على حرف لرجها وبقتله ذلك  
ان كان ما كان وان عليه الضحك والبكاء والتخنج والمطاس عند اذالم تزد الحروف  
المترولة من ذلك على بست كلمات عرفية والاقتط **روى** الطبراني في الاوسط  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طاعة الله طاعة الوالد ومعصية الله معصية  
الوالد ومثل الوالد الوالدة قال المناوي في شرحه على الجامع الصغير وكانا كني  
به عن ابن باب سراميل تقويم الحمر والكلام في اهل لم في رصناه او سخطه ما يخالف  
الشرع والا فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق اه فينبغي الحرص على طاعتها  
حتى لو امره احدها بطلاق زوجته طلب منه المبادرة حيث لم يكن امر الابوين  
لامر نفساني ومن يرالابن بابيه ان يكرهه من يكرهه وان كان له محبا ويجب من  
يجب اذا كان الاب من اهل الدين والصلاح يجب في الله ويعفى في الله ولم  
يكن ذاهوي فان لم يكن كذلك وامرانه بفرق زوجته استجب له فراقها  
لارضا له ولم يكن واجبا عليه كما يجب في الحالة الاولى واول من امرانه  
بطلاق زوجته الخليل عليه وعلى نبينا افضل الصلاة والسلام فان السدة  
ساره لا امرت سيدنا ابراهيم بان يعزل السيدة هاجر عنها فاجى الله اليه  
ان يذهب بها وابنها الحاملة فذهب بها حتى قدم مكة فعمد الى موضع الحجر فارتما  
فيه وامر هاجر ان تحذع عرشا ثم قال ربنا انما اسئلك من ذريتي بواد غير ذي زرع  
عند بيتك المحرم ربنا ليقيموا الصلاة فاجعل افئدة من الناس تهوي اليهم وارزقهم  
من الثمرات لعلهم يشكرون ثم انصرف فاتبعته هاجر وقالت الي من نكنا فلم يرد  
عليها شيئا فقالت آله امره بها قال نعم فقالت اذا لا يفتيهن انما انصرف  
واجعل الى الشام وكان مع هاجر جرسه فيها ما تنفذ ففطشت وعطش الصبي  
فنظرت الجبال ادنى من من الارض فصعدت الصفا لعلها تسمع صوتا او ترى انسانا